

Distr.  
GENERAL

S/RES/1232 (1999)  
30 March 1999

مجلس الأمن



القرار ١٢٣٢ (١٩٩٩)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣٩٩٠،  
المعقودة في ٣٠ آذار/ مارس ١٩٩٩

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قراراته السابقة بشأن مسألة الصحراء الغربية،

وإذ يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ٢٢ آذار/ مارس ١٩٩٩ (S/1999/307) وبالملاحظات والتوصيات الواردة فيه،

وإذ يرحب أيضا بموافقة حكومة المغرب المبدئية على مجموعة تدابير الأمين العام، وإذ يشير إلى قبولها من جانب الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو)،

١ - يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٩ لإتاحة الفرصة للتوصل إلى تفاهم بين جميع الأطراف المعنية بشأن الطرائق التفصيلية لتنفيذ بروتوكولي تحديد الهوية وتقديم الطعون، بما في ذلك وضع جدول زمني منقح للتنفيذ، على نحو يحفظ تكامل مجموعة تدابير الأمين العام؛

٢ - يطلب إلى كلا الطرفين المضي قدما في إجراء المناقشات اللازمة للتوصل إلى اتفاق بشأن بروتوكول إعادة اللاجئين، حتى يمكن البدء في جميع جوانب العمل اللازم لتهيئة السبيل لعودة اللاجئين، بما في ذلك تدابير بناء الثقة، وفي هذا الصدد، يرحب بقرار جبهة البوليساريو السماح باستئناف الأنشطة السابقة للتسجيل التي تضطلع بها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تندوف؛

٣ - يرحب بتوقيع حكومة المغرب وقائد قوة بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية للاتفاق المتعلق بالألغام والذخائر غير المنفجرة المذكور في الفقرة ١٣ من تقرير الأمين العام، ويحث جبهة البوليساريو على الاشتراك في مسعى مماثل؛

٤ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس بحلول ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٩ تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

٥ - يقرر أن يبقي المسألة قيد نظره.

-----